

الْمُؤْمِنُ بِهِ هُوَ الْمُكْتَبُ

جَرِيدَةُ الْمُهَاجِرِ وَالْمُصْرِيِّ

العدد (١٧٩) في يوم الاثنين ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٦٠ - ١٥ سبتمبر سنة ١٩٤١ (السنة ١١٢)

فواین . فراسیم . فرارات ، انج .

قانون رقم ٧ لسنة ١٩٤١

زيادة سعر الضريبة الإضافية المقررة بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٠

فُتح فاروق الأول ملك مصر
فُتح مجلس الشيوخ ومجلس التزام القانون الاتي نصه، وقد صدقنا عليه
وأصدرناه :

المادة ١ - **زيادة سعر الضريبة والرسم الإضافيين المقررین بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٠ إلى خمسة في المائة من الضرائب والرسوم المفیدة في القانون المشار إليه في السنة المالية ١٩٤١ - ١٩٤٢ فيما عدا :**

(أولاً) ضريبة الأطبان لكل مقول لا تتجاوز قيمة الضريبة المستحقة عليه جنيهين في السنة .

(ثانياً) عوائد الأموال المبنية .

(م)) ضريبة سبب العمل لكل ممول لا يزيد جموع ما يسأول عليه الإيرادات المبيتة في المادة ٦١ من القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ على وعشرين جنيها في السنة، ولكل عامل مستخدم بالميائة لا تتجاوزه اليومية ستين فرشا .

فإن سعر الضريبة الإضافية في هذه الأحوال الثلاث يكون واحداً
الثالثة.

فادة ٢ - **فهذه عبارتا "تحصص للدفاع" و "للفرض نفسه"** واردتان في المادتين ١ و ٢ من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٤٠.

فادة ٣ - لفلي وزير المالية تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

فأمسك بالكتاب ونحوه من المطبوعات في أيديكم، واعلموا أنكم ملوكها، وأنكم تملكونها، وأنكم تحيطون بها، وأنكم تعلمون محتواها، وأنكم تقرؤونها، وأنكم تفهمونها، وأنكم تكتبونها، وأنكم تطبعونها، وأنكم تنشرونها، وأنكم توزعونها، وأنكم تبيعونها، وأنكم ت Imported

مطر بقصر عابدين في ٢٢ ذي القعدة سنة ١٣٦٠ (١١ ديسمبر سنة ١٩٤١)

بأمر حضرة شاپے ایمپرال
لائیس شپلیس الوزراء
حسین شری

ملخص

<p>قرار وزارى رقم ٢٦٦ لسنة ١٩٤١ فى شأن نظام رفع المبالغ المقيدة بدقائق الإيرادات.</p> <p>قرار وزارى رقم ٢٦٧ لسنة ١٩٤١ يتعين عضو فى بلجنة المدارس والمعاهد المبنية الخيرية .</p> <p>قرارات ببرط ميزانية مجالس مديريات : البحيرة ، المنيا ، الفيوم ، قناة سنة ١٩٤١ — ١٩٤٢ المالية .</p> <p>قرار بتعيين الأحياء ، الذى يجوز فتح عمال عمرية فيها بعدينة الفيوم .</p> <p>أمر عسكري رقم ٢٠ بتعديل الأمرين رقم ١١ و ٥٥ الصادرين بتاريخ ١٩ بوليه ١٢ سنتهم سنة ١٩٤١</p>	<p>قانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٤١ بزيادة سعر الضريبة الانتاجية المقررة بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٠</p> <p>قانون رقم ٧١ لسنة ١٩٤١ خاص ببيان مشروع قانون التعريفة الجمركية وشرح القانون الخاص برسوم الإنتاج على البترول .</p> <p>قراران وزاريان رقم ٢٦٤ و ٢٦٥ لسنة ١٩٤١ بتعديل المادتين ٥٠ و ٤٤ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ الخاص بفرض ضريبة على إيرادات روس الأموال المقوله وعلى الارباح التجارية والصناعية وعلى كسب العمل .</p>
--	---

ثانية هذا العدد :

وزارة المالية — مصلحة الأموال المقررة — جوازات إدارية .
قرار رقم ١٩٤١ لسنة ١٩٤١ بشأن تأليف الغرف التجارية للمعاقنات والمديريات .
قرارات بإلزام ملاك العقارات بترك الإدارة تقوم بأعمال الرقابة من الفارات الجوية بها .

دویان خلله فیلک

ث عطف حضرة شايخ الجليلة مولانا ملک المعلم فائز :

فينشان النيل من الطبقة الثالثة

三

حضره عبد الحميد كازروني ، من تجار القاهرة .

نورتية اليسكونية من الدرجة الثانية

1

صاحب العزة شرف الدين عمر شريف بك ، من أعيان القاهرة